

القواعد الصغرى

وكذلك يترتب تصرف الحكام والولاة على ترتيب ما يجلبه تصرفهم من جلب المصالح ودرء المفسد .

وكذلك الفتاوى .

وكذلك تترتب رتب المعونات والمساعدات على البر والتقوى على رتب مصالحها كما تترتب مراتب المعاونة على الإثم والعدوان على ترتيبهما في المفسد .

فائدة في أسباب الشرع .

لما علم الرب D احتياج الناس إلى المنافع والأعيان والمآكل والمشارب والملابس والمراكب والمسكن أباح البياعات والإجازات وسائر المعاملات على المنافع والأعيان النافعات .

ولما علم أن فيهم المحتاجين العجزة عن دفع الحاجات شرع الزكوات والصدقات .

ولما علم أن فيهم من لا يزجره الوعيد والتهديد شرع الحدود والتعزيرات دفعا لمفسد

أسبابها